



(( ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره  
، إنما الشاذ : أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس  
(3) )) .

والشاذ في اللغة : المنفرد ، يقال : شذَّ يَشُدُّ وَيَشُدُّ -  
بضم الشين وكسرهما - أي : انفرد عن الجمهور ، وشذَّ  
الرجلُ: إذا انفرد عن أصحابه. وكذلك كل شيء منفرد  
فهو شاذ. ومنه: هو شاذ من القياس، وهذا مما يشذ عن  
الأصول، وكلمة شاذة...وهكذا (4) .

إذن : الشذوذ هو مخالفة الثقة للأوثق حفظاً أو عدداً  
، وهذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح (5) ، قال الحافظ  
ابن حجر : (( يختار في تفسير الشاذ أنه الذي يخالف  
رواية من هو أرجح منه )) (6) .

---

(1) الشاذ من الحديث ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ : أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس (3) .

(2) الشاذ في اللغة : المنفرد ، يقال : شذَّ يَشُدُّ وَيَشُدُّ - بضم الشين وكسرهما - أي : انفرد عن الجمهور ، وشذَّ الرجلُ: إذا انفرد عن أصحابه. وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ. ومنه: هو شاذ من القياس، وهذا مما يشذ عن الأصول، وكلمة شاذة...وهكذا (4) .

(3) الشاذ من الحديث ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ : أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس (3) .

(4) الشاذ في اللغة : المنفرد ، يقال : شذَّ يَشُدُّ وَيَشُدُّ - بضم الشين وكسرهما - أي : انفرد عن الجمهور ، وشذَّ الرجلُ: إذا انفرد عن أصحابه. وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ. ومنه: هو شاذ من القياس، وهذا مما يشذ عن الأصول، وكلمة شاذة...وهكذا (4) .

(5) الشاذ من الحديث ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ : أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس (3) .

(6) يختار في تفسير الشاذ أنه الذي يخالف رواية من هو أرجح منه (6) .

ثم إن مخالفة الثقة لغيره من الثقات أمر طبيعي إذ إن الرواة يختلفون في مقدار حفظهم وതിقظهم وتثبتهم من حين تحملهم الأحاديث عن شيوخهم إلى حين أدائها . وهذه التفاوتات الواردة في الحفظ تجعل الناقد البصير يميز بين الروايات ، ويميز الرواية المختلف فيها من غير المختلف فيها ، والشاذة من المحفوظة ، والمعروفة من المنكرة .

ومن الأمثلة لحديث ثقة خالف في ذلك حديث ثقة أوثق منه :

ما رواه معمر بن راشد <sup>(7)</sup> ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة <sup>(8)</sup> ، عن أبيه <sup>(9)</sup> ، قال : (( خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية ، فأحرم أصحابي ولم أحرم ، فرأيت حماراً فحملت عليه ، فاصطدته ، فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ ، وذكر

( ) .

( ) : .

( ) : .

( ) : .

( ) .

أني لم أكن أحرمتم ، وأني إنما اصطدته لك ؟  
فأمر النبي ﷺ أصحابه فأكلوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ  
أخبرته أنني اصطدته لهٗ )) (10) .

فهذا الحديث يتبادر إلى ذهن الناظر فيه أول وهلة  
أنه حديث صحيح، إلا أنه بعد البحث تبين أن معمر بن  
راشد - وهو ثقة - قد شذ في هذا الحديث فقوله : (( إنما  
اصطدته لك )) ، وقوله : (( ولم يأكل منه حين  
أخبرته أنني اصطدته له )) . جملتان شاذتان شذ بهما  
معمر بن راشد عن بقية الرواة .

قال ابن خزيمة : (( هذه الزيادة : )) إنما اصطدته  
لك )) ، وقوله : (( ولم يأكل منه حين أخبرته أنني  
اصطدته لك )) ، لا أعلم أحداً ذكره في خبر أبي قتادة  
غير معمر في هذا الإسناد ، فإن صحت هذه اللفظة  
فيشبه أن يكون ﷺ أكل من لحم ذلك الحمار قبل  
[أن] (11) يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله، فلما  
أعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله امتنع من أكله بعد  
إعلامه إياه أنه اصطاده من أجله ؛ لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه  
قد أكل من لحم ذلك الحمار)) (12) .

(1) (( إنما اصطدته لك )) ، وقوله : (( ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته لك )) ، لا أعلم أحداً ذكره في خبر أبي قتادة غير معمر في هذا الإسناد ، فإن صحت هذه اللفظة فيشبه أن يكون ﷺ أكل من لحم ذلك الحمار قبل [أن] (11) يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله، فلما أعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله امتنع من أكله بعد إعلامه إياه أنه اصطاده من أجله ؛ لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه قد أكل من لحم ذلك الحمار)) (12) .

(2) (( إنما اصطدته لك )) ، وقوله : (( ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته لك )) ، لا أعلم أحداً ذكره في خبر أبي قتادة غير معمر في هذا الإسناد ، فإن صحت هذه اللفظة فيشبه أن يكون ﷺ أكل من لحم ذلك الحمار قبل [أن] (11) يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله، فلما أعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله امتنع من أكله بعد إعلامه إياه أنه اصطاده من أجله ؛ لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه قد أكل من لحم ذلك الحمار)) (12) .

هكذا جزم الحافظ ابن خزيمة بتفرد معمر بن راشد بهاتين اللفظتين ، وهو مصيب في هذا ، إلا أنه لا داعي للتأويل الأخير لجزمنا بعدم صحة هاتين اللفظتين - كما سيأتي التدليل عليه - .

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري <sup>(13)</sup> - شيخ الدارقطني - : (( قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر )) <sup>(14)</sup> .

وقال البيهقي: (( هذه لفظة غريبة لم نكتبها إلا من هذا الوجه ، وقد روينا عن أبي حازم بن دينار ، عن عبد الله بن أبي قتادة في هذا الحديث أن النبي ﷺ أكل منها ، وتلك الرواية أودعها صاحبها الصحيح <sup>(15)</sup> كتابيهما دون رواية معمر وإن كان الإسنادان صحيحين )) <sup>(16)</sup> .

---

(1) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

(2) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

(3) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

(4) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

(5) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

(6) : قوله : " اصطدته لك " ، وقوله : " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر .

وقال ابن حزم : (( لا يخلو العمل في هذا من ثلاثة  
أوجه . إما أن تغلب رواية الجماعة <sup>(17)</sup> على رواية معمر  
لا سيما وفيهم من يذكر سماع يحيى من أبي قتادة <sup>(18)</sup> ،  
ولم يذكر معمر ، أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير  
جملة ؛ لأنه اضطرب عليه <sup>(19)</sup> ، ويؤخذ برواية أبي حازم  
وأبي محمد وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم ؛ لأنه لا  
يشكُّ ذو حسٍّ أن إحدى الروایتين وهم ، إذ لا يجوز أن  
تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه ، وتصح الرواية  
في أنه عليه السلام لم يأكل منه ، وهي قصة واحدة في  
وقت واحد في مكان واحد في صيد واحد )) <sup>(20)</sup> .  
وسأشرح الآن شذوذ رواية معمر ، فأقول :

---

(1) ...  
(2) ...  
(3) ...  
(4) ...  
(5) ...  
(6) ...  
(7) ...  
(8) ...  
(9) ...  
(10) ...  
(11) ...  
(12) ...  
(13) ...  
(14) ...  
(15) ...  
(16) ...  
(17) ...  
(18) ...  
(19) ...  
(20) ...

خالف معمر رواية الجمع عن يحيى ، فقد رواه هشام الدستوائي<sup>(21)</sup> - وهو ثقة ثبت<sup>(22)</sup> -، وعلي بن المبارك<sup>(23)</sup> - وهو ثقة<sup>(24)</sup> -، ومعاوية بن سلام<sup>(25)</sup> - وهو ثقة<sup>(26)</sup> -، وشيبان بن عبد الرحمان<sup>(27)</sup> - وهو ثقة<sup>(28)</sup> -، فهؤلاء أربعهم رووه عن يحيى بن أبي كثير ، ولم يذكروا هاتين اللفظتين .

كما أن الحديث ورد من طريق عبد الله بن أبي قتادة من غير طريق يحيى بن أبي كثير ، ولم تذكر فيه اللفظتان مما يؤكد ذلك شذوذ رواية معمر بتلك الزيادة ؛

(1) (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100)





(38) -، وعطاء بن يسار<sup>(39)</sup> - وهو ثقة<sup>(40)</sup> - ، ومعبد بن كعب بن مالك<sup>(41)</sup> - وهو ثقة<sup>(42)</sup> - ، وأبو صالح مولى التوأمة<sup>(43)</sup> - وهو مقبول<sup>(44)</sup> - فهؤلاء أربعتهم رويه دون ذكر اللفظتين اللتين ذكرهما معمر ، وهذه الفردية الشديدة مع المخالفة تؤكد شذوذ رواية معمر لعدم وجودها عند أحد من أهل الطبقات الثلاث .

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

المعتمد عليه في هذا الباب هو ما رواه أبو جعفر الطوسي في كتابه "معجم رجال الحديث" (ج 1، ص 100) عن معمر بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "أربعة رجال هم أربعتهم رويهم معمر بن عمار، وهم: عطاء بن يسار، وأبو صالح مولى التوأمة، وأبو جعفر الطوسي، وأبو جعفر الطوسي".

والذي يبدو لي أن السبب في شذوذ رواية معمر بن راشد دخول حديث في حديث آخر ؛ فلعله توهم بما رواه هو عن الزهري، عن عروة، عن يحيى بن عبد الرحمان ابن حاطب، عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان في ركب ، فأهدي له طائر ، فأمرهم بأكله ، وأبى أن يأكل ، فقال له عمرو بن العاص : أنأكل مما لست منه آكلًا ، فقال : إني لست في ذاكم مثله ، إنما اصطيد لي وأميت باسمي<sup>(45)</sup>

فربما اشتبه عليه هذا الحديث بالحديث السابق ، والله أعلم .

الدكتور ماهر ياسين الفحل  
العراق الأنبار الرمادي ص ب 735  
al-rahman@uruklink.net

(٤٥) : رواه الزهري في مسنده عن عروة بن الزبير عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان في ركب ، فأهدي له طائر ، فأمرهم بأكله ، وأبى أن يأكل ، فقال له عمرو بن العاص : أنأكل مما لست منه آكلًا ، فقال : إني لست في ذاكم مثله ، إنما اصطيد لي وأميت باسمي .